[97] (20059) 5 - وعن أحمد بن محمد الكوفي، عن ابن جمهور، عن أبيه، عن محمد بن سنان عن مفضل بن عمر، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، وعن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم، عن حريز عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام) لاصحابه: إذا لقيتم عدوكم في الحرب فأقلوا الكلام، واذكروا الله عزوجل ولا تولوهم الادبار، فتسخطوا الله تبارك وتعالى وتستوجبوا غضبه، وإذا رأيتم من إخوانكم المجروح ومن قد نكل به أو من قد طمع فيه عدوكم فقوه بأنفسكم. 35 - باب حكم ما يأخذه المشركون من أولاد المسلمين ومماليكهم وأموالهم ثم يغنمه المسلمون. (20060) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن بعض أصحاب أبي عبد الله، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في السبي يأخذ العدو من المسلمين في القتال من أولاد المسلمين أو من مماليكهم فيحوزونه، ثم إن المسلمين بعد قاتلوهم فظفروا بهم وسبوهم وأخذوا منهم ما أخذوا من

---

5 - الكافي 5: 42 / 5 وتقدم ما يدل على خفض الصوت عند القتال في الحديث 3 من الباب 23 من ابواب قراءة القرآن وتقدم ما يدل على اختيار بعض الايام للخروج للقتال في الحديثين 1، 4 من الباب 6 وما دل على استصحاب خاتم في الحرب في الحديث 1 من الباب 45 من ابواب اداب السفر وتقدم جملة من اداب امراء السرايا في الباب 15 من هذه الابواب الباب 35 فيه 5 احاديث 1 - الكافي 5: 42 / 1 (*)
